

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



المملكة العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٤٢) الصادر في يوم الأربعاء ٢٤ شعبان سنة ١٣٧٨ - ٤ مارس (آذار) سنة ١٩٥٩ (السنة الثانية)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٤٣ لسنة ١٩٥٩

بعدم التصرف في أرصدة مصر الاسترلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٣٤١ لسنة ١٩٥٩ بالموافقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال إيرلندا بشأن العلاقات المالية والتجارية والأموال البريطانية في مصر ؛

قرر :

مادة ١ - لا يجوز استخدام أى مبلغ من الأرصدة الاسترلية التي أفرجت عنها حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمال إيرلندا نتيجة للاتفاق المشار إليه إلا بقرار من رئيس الجمهورية

مادة ٢ - على الوزراء كل منهم فيما يخصه تنفيذ هذا القرار

مدربهاة الجمهورية في ٢٢ شعبان سنة ١٣٧٨ (٢ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر